(أ) انه منذ تولى حكومة اتحاد جنوب أفريقيا ادارة أقليم افريقيا الجنوبية الغربية والسكان الاصليون يعانون ضغط التشريعات الجائرة دون أن يتقدموا فى أى ميدان من الميادين ،

(ب) وانه بالرغم من تكرر اعتراض السكان الافريقيين فى أفريقيا الجنوبية الغربية على ادماجهم فى حكومة اتحاد جنوب أفريقيا ، فانهم قد وضعوا تحت الادارة المباشرة لوزير الشئون المحلية فى حكومة اتحاد جنوب أفريقيا ،

(ج) وان انفاذ قانون تعليم البانتو فى أفريقيا الجنوبية الغربية الذى يرمى برلمان اتحاد جنوب أفريقيا الى اصداره سيقضى تماما من الناحية العملية على تعليم الافريقيين فى الاقليم حيث أن عدد غير الاوروبيين الذين تعدوا مرحلة الدراسة الثانوية لا يزيد على الستة فى الوقت الحاضر ،

(د) وان حاكم أفريقيا الجنوبية الغربية لا يجيز أو يوافق على ما اقترح من تأليف هيئة طلبة تقتصر غايتها على تعليم السكان ،

واذ تحيط علما بملاحظات اللجنة الخاصة بأفريقيا الجنوبية الغربية فيما يتعلق بالتعليم فى الاقليم وبمشروع قانون يقترح نقل الاشراف على شئون السكان الاصليين من حاكم أفريقيا الجنوبية الغربية الى وزير الشئون المحلية للاتحاد ،

واذ تلاحظ أن قانون ادارة الشئون المحلية لافريقيا الجنوبية الغربية (القانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٥٤) قد أعلن تطبيقه على الاقليم فى ٣٠ حزيران (يونيو) ١٩٥٤ وبدأ نفاذه فى أول نيسان (ابريل) ١٩٥٥ ،

تقرر أن ترسل الى مقدم العريضة أقسام التقرير وملاحظات(١) اللجنة الخاصة بأفريقيا الجنوبية الغربية التى تتعلق بالتعليم وبنقل الاشراف على شئون السكان الاصليين وفيها تعرب اللجنة عن مخاوفها فيما يتعلق بهذه الامور .

الجلسة الشاملة رقم ٥٥٠
٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٥

٩٤٠ (دورة ١٠) ـ وضع أقليم أفريقيا الجنوبية الغربية .

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى أنها فى قراراتها رقم ٦٥ (دورة ١) الصادر بتاريخ ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٤٦ ورقم ١٤١ (دورة ٢) الصادر بتاريخ ١ تشرين الثانى (نوفمبر) ١٩٤٧ ، ورقم ٢٢٧ (دورة ٣) الصادر بتاريخ ٢٦ تشرين الثانى (نوفمبر) ١٩٤٨ ورقم ٣٣٧ (دورة ٤) الصادر بتاريخ ٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٤٩ ورقم ٤٤٩ ب (دورة ٥) الصادر بتاريخ ١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٠ ورقم ٥٧٠ ب (دورة ٦) الصادر بتاريخ ٩ كانون الثانى (يناير) ١٩٥٢ ورقم ٧٤٩ ب (دورة ٨) الصادر بتاريخ ٢٨ تشرين الثانى (نوفمبر) ١٩٥٣ ورقم ٨٥٢ (دورة ٩) الصادر بتاريخ ٢٣ تشرين الثانى (نوفمبر) ١٩٥٤ ، قد أوصت بأن يوضع اقليم أفريقيا الجنوبية الغربية الخاضع للانتداب تحت نظام الوصاية الدولى وانها قد دعت حكومة اتحاد جنوب أفريقيا مرارا وتكرارا الى اقتراح اتفاق وصاية لافريقيا الجنوبية الغربية يعرض على الجمعية العامة للنظر فيه ،

واذ ترى أن جميع الاقاليم الخاضعة للانتداب التى لم تنل استقلالها قد وضعت تحت نظام الوصاية الدولى وفقا للفصل الثانى عشر من الميثاق فيما عدا أقليم أفريقيا الجنوبية الغربية وحده ،

١ ـ **تكرر** قراراتها المذكورة أعلاه بوضع اقليم أفريقيا الجنوبية الغربية تحت نظام الوصاية الدولى ،

٢ ـ **وتعود فتؤكد** بأن الطريق الطبيعية الى تعديل الوضع الدولى الحاضر للاقليم هى بوضعه تحت نظام الوصاية الدولى باتفاق وصاية يتمشى وأحكام الفصل الثانى عشر من الميثاق .

الجلسة الشاملة رقم ٥٥٠
٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٥

٩٤١ (دورة ١٠) ـ تقرير اللجنة الخاصة بأفريقيا الجنوبية الغربية .

ان الجمعية العامة ،

وقد أسست بقرارها رقم ٧٤٩ أ (دورة ٨) الصادر بتاريخ ٢٨ تشرين الثانى (نوفمبر) ١٩٥٣ لجنة خاصة بأفريقيا الجنوبية الغربية وذلك لحين التوصل الى عقد اتفاق بين الامم المتحدة وبين اتحاد أفريقيا الجنوبية الغربية ،

وقد طلبت الى تلك اللجنة أن تدرس ، ضمن نطاق قائمة الاسئلة التى أقرتها لجنة الانتداب الدائمة التابعة لعصبة الامم فى عام ١٩٢٦ ، ما قد يوجد من معلومات ووثائق تتعلق بأقليم أفريقيا الجنوبية الغربية وأن ترسل الى الجمعية العامة تقريرا يتعلق بالاحوال السائدة فى الاقليم ويأخذ بعين الاعتبار قدر الامكان مضمون تقارير لجنة الانتداب الدائمة التابعة لعصبة الامم ،

وقد نظرت فى التقرير الثانى الذى وضعته اللجنة الخاصة بأفريقيا الجنوبية الغربية بشأن الاحوال السائدة فى الاقليم وفى الملاحظات(٢) التى قدمتها بصدده ،

(١) المرجع الاخير ، الدورة العاشرة ، الملحق رقم ١٢ (ج ع/٢٩١٣) ، المرفق الثانى .

(٢) المرجع الاخير ، الدورة العاشرة ، الملحق رقم ١٢ (ج ع/٢٩١٣) ، وتصويب رقم ١ ، المرفق الخامس .